﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [التوبة: 84]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

تَجديدُ الإهاناتِ لِمَن تَمَحَّضَ نِفاقُهُمْ

بَعدَ أنْ أَمَرَ اللّهُ رَسولَهُ بِإهانَةِ المنافقينَ وإذْلالِهِمْ بِمنعِهم مِنَ الخُروجِ مَعهُ إلى الغَزَواتِ، قَفّى عَلى ذلكَ بِذِكْرِ إهانَةٍ أُخْرى لَهُم، وهيَ مَنْعُ الرَّسولِ ﷺ أنْ يُصَلِّيَ عَلى مَن ماتَ مِنهمْ بَعدَ إعلامِهِ بِحقيقَةِ أمْرِهِمْ، وفي مُقدِّمَتِهم زَعيمُهُمُ الأَكْبرُ عَبدُ اللّهِ بْنُ أُبَيّ والاثْنا عَشرَ الّذينَ أَرادوا اغْتيالَ الرّسولِ ﷺ [1].

❁ شَرْحُ المُفْرَداتِ:

1) ﴿وَلَا تُصَلِّ﴾: أصلُ الصَّلاةِ: الثَّناءُ والدُّعاءُ بالخَيْرِ، يُقال: صَلَّيتُ عليه، أيْ: أثنيتُ أو دَعَوتُ لَهُ، ومنهُ سُمّيتِ الصَّلاةُ بِذلكَ؛ لاشْتِمالِها عَلَيْهِما[2]. وقيلَ: مَأْخوذَةٌ مِنَ الصَّلا، وهو: العَظْمُ الَّذي عَلَيه الأَلْيَتانِ؛ لأنَّ المصلّيَ يُحرِّكُ صَلَوَيْهِ في الرُّكوعِ والسُّجودِ[3]. وقالَ الزَّجّاج: الأَصلُ في الصَّلاةِ اللُّزوم[4]. وإليهِ ذَهبَ الأزهريُّ بِقَولِهِ: إنَّما الصَّلاةُ لُزومُ ما فرَضَ اللّهُ تَعالَى، والصلاةُ مِنْ أَعظمِ الفَرْضِ الَّذي أَمَرَ بِلُزومِه[5].

2) ﴿وَلَا تَقُمْ﴾: أصلُ القيامِ: يدلُّ على انْتِصابٍ أَوْ عَزْمٍ. يُقالُ: قامَ، يَقومُ، قَوْمًا وقيامًا، أي: وقَفَ وانْتَصَبَ. والقَومَةُ: المَرَّةُ الواحِدَةُ، ويَكونُ قامَ بمعنى العَزيمَةِ، كما يُقالُ: قامَ بهذا الأَمْرِ، إذا اعْتَنَقَهُ،

(1) المراغيّ، تفسير المراغي: 10/175، والفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 16/115.
(2) الجوهريّ، الصّحاح، والرّاغب، المفردات: (صلا).
(3) الأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن فارس، مقاييس اللّغة: (صلا).
(4) الزّجّاج، معاني القرآن: 1/232.
(5) الأزهريّ، تهذيب اللّغة، وابن منظور، لسان العرب: (صلا).

وقامَ فلانٌ بأمرِ فُلانٍ إذا كفاهُ أَمْرَهُ وتولّاه. وهُم يَقولونَ في الأَوَّلِ: قيامُ حَتْمٍ، وَفي الآخِرِ: قيامُ عَزْمٍ[1]. وضِدُّه: الجُلوسُ. ويأْتي القيامُ بِمعنى الثَّباتِ، فيُقال: قامَ عِنْدَهُم الحَقُّ، أيْ: ثَبَتَ[2]، والمَقامُ: مَوْضِعُ القيامِ[3]. والمَقصودُ بِالقيامِ في الآيَةِ: قيامُ عَزمٍ، أيْ: ولا تَقِف عَلى قَبرِهِ عِند الدَّفنِ أوْ بَعدَه بِقصْدِ الزِّيارَةِ أوِ الدُّعاءِ لَهُ[4].

3) ﴿قَبْرِهِۦٓ﴾: أصْلُ (قبر): يَدُلُّ عَلَى غُموضٍ في شَيْءٍ وَتَطامُنٍ، مِنْ ذَلِكَ القَبْرُ: مَكانُ دَفْنِ الإنْسانِ، يُقال: قَبَرْتُ المَيِّتَ، أَقْبُرُهُ، قَبْرًا، أيْ: دَفَنْتُهُ[5]. وكُلُّ مَكانٍ تُخْفَى فيهِ جُثَّةُ المَيِّتِ فهو قَبْرٌ، ولَو في البَحْرِ. وجَمْعُهُ: قُبورٌ. والمَقْبَرَةُ: مَوْضِعُ القُبور[6]. والمقصودُ بالقَبْرِ في الآيةِ: الحُفْرَةُ الَّتي يوضَعُ فيها المَيِّتُ.

❁ المَعْنى الإجْماليُّ:

بَيانُ ما شَرَعَهُ اللهُ تَعالى في شَأنِ مَنْ يَموتُ مِن هؤلاءِ المنافقينَ

أمرَ اللهُ تعالى رَسولَهُ ﷺ أنْ يَبْرأَ مِنَ المنافقينَ، وألّا يُصلّيَ على أحدٍ مِنهُم إذا ماتَ، أوْ يقِفَ على قَبرِهِ، لِيَسْتَغفر لَهُ، أوْ يَدعو لهُ؛ لأنَّهُمْ كَفَروا باللهِ ورَسولِهِ، وماتوا وهُمْ فاسِقونَ، وهذا حُكْمٌ عامٌّ في كُلِّ مَن عُرِفَ نِفاقُه[7].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغِيُّ:

وَجْهُ عَطفِ جُملَةِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ﴾:

الجَمْعُ بَيْنَ المُرادَاتِ عَطْفًا لتَشريكِها في الأَحكَام

جُمْلَةُ ﴿وَلَا تُصَلِّ﴾ عَطْفٌ عَلى جُملَةِ ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ وهوَ عَطْفُ كلامٍ مُرادٍ إلحاقُهُ بِكلامٍ آخَر؛ لأنَّ القرآنَ يَنزِلُ مُراعًى فيهِ مَواقِعُ وَضْعِ الآي[8].

(1) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (قوم).
(2) الكرمانيّ، لباب التّفاسير، ص: 217.
(3) الجوهريّ، الصّحاح، وابن منظور، لسان العرب: (قوم).
(4) الواحديّ، التّفسير البسيط: 6/370.
(5) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (قبر).
(6) الخليل، العين، والأزهريّ، تهذيب اللّغة: (قبر).
(7) ابن جرير، جامع البيان: 11/610، وابن كثير، تفسير القرآن العظيم: 4/192.
(8) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/284.

دلالَةُ النَّهْيِ:

النَّهْيُ في الآيَةِ الكَريمَةِ نَهْيٌ عَن فِعْلٍ لَم يَأتِ زَمَنُه[1]، وهو عُقوبَةٌ ثانِيَةٌ وَخِزْيٌ مُتَأَبِّدٌ عَلَيْهِمْ[2].

القَصْدُ إلى إيلامِ المنافقينَ بِذِكْرِ ما يُتَشَوَّفُ إِلَيهِ مِن عُقوباتٍ

فائدَةُ اسْتِعْمالِ الماضي لِلدّلالَةِ عَلى المُسْتَقبلِ:

وإنَّما قيلَ: ﴿مَّاتَ﴾، و﴿وَمَاتُواْ﴾ بلَفْظِ الماضي - والمَعْنى على الاسْتِقبالِ - على تقديرِ الكونِ والوجودِ؛ لأنَّه كائنٌ موجودٌ لا محالةَ؛ فموتُهم غيرُ مَوجودٍ في حالِ التَّكلُّمِ ولا قَبْلَه، وإنَّما جيءَ بصيغةِ الماضي؛ تَنْبيهًا على تحقُّقِ وقوعِ الموتِ لا محالَةَ[3].

اسْتِعْمالُ الماضي لِلدّلالَةِ على المُستقبل إيذانٌ بِتَحَقُّقِ المُسَمّى

سِرُّ تَنْكيرِ كَلِمَة ﴿أَحَدٍ﴾:

مَجيءُ كَلِمَةِ ﴿أَحَدٍ﴾ نَكِرَةً في سياقِ النَّهْيِ لِقَصْدِ إفادَةِ العُمومِ.

سَوْقُ التَّنكيرِ لِتَعْميمِ التَّرْكِ عَلى كُلِّ تَقْدير

فائدَةُ قولِهِ: ﴿مِّنْهُمْ﴾:

قولُهُ: ﴿مِّنْهُمْ﴾ لِلإحالَةِ عَلى المنافقينَ الّذينَ عُرفوا بِسيماهُم وأَعْمالِهِمُ الماضيَةِ الذِّكرِ[4]، أيْ: مَن ماتَ حالَ كَوْنِهِ مِنهُم، أيْ: مُتَّصِفًا بِصِفَتِهِمْ وهي النِّفاقُ[5].

والشّاهِدُ: أنّه لمّا نَزلتْ هذهِ الآيَةُ ما صَلَّى رَسولُ اللّهِ ﷺ عَلى مُنافِقٍ، ولا قامَ عَلى قَبْرِهِ بَعدَها[6].

القَصْدُ إلى تَعْميمِ الأَحكامِ على كُلِّ مُتَّصِفٍ بِصفاتِ المُنافقينَ

السِّرُّ في اسْتعمال تعبير: ﴿أَحَدٍ مِّنْهُم﴾ في القرآن:

استعمل القرآن الكريم تعبير: ﴿أَحَدٍ مِّنْهُم﴾ بإرجاع الضمير لِأَهلِ الإيمانِ، وذلكَ في قولِهِ ﷻ: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: 136]، و﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: 84]، و﴿وَلَمْ

اسْتِعمالُ ما يُفيدُ تَعْميمَ الأَحْكامِ في الكُفرانِ أُسْوةً بِما سيقَ أَصالَةً في بابِ الإيمانِ

(1) الشّعراوي، تفسير الشعراوي: 9/5390.
(2) أبو حيّان، البحر المحيط: 5/477.
(3) الزّمخشريّ، الكشّاف: 2/299، وأبو السّعود، إرشاد العقل السّليم: 4/89، وأبو حيّان، البحر المحيط: 5/478 - 477.
(4) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/284.
(5) الآلوسيّ، روح المعاني: 5/342.
(6) القنوجيّ، فتح البيان: 5/362.

﴿يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ [النساء: 152] مِن حَيْثُ إنَّ أَصْلَ (أحَد): وحَدٌ بِمَعْنى واحِدٍ.

وحَيْثُ وقَعَ في سياقِ النَّفْيِ عَمَّ واسْتَوى فيهِ الواحِدُ والكَثيرُ، وصَحَّ إرادَةُ كُلٍّ مِنهُما سواء كانوا أهل كفران أو أهل إيمان.

أمّا مَوْضع سورَةِ التَّوبَةِ في قوله: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾؛ فسيقَ في مَعرضِ المَنْعِ مِنَ الصّلاةِ ومراسيمِها على المنافقينَ ومَنِ اتّصَفَ بِصفاتِهم[1].

التّوجيهُ الإعرابي لجُملَةِ ﴿مَّاتَ﴾:

ارْتِباطُ الصِّفاتِ بِالنّكِراتِ لِاسْتِغراقِ أَحْكامِ المتّصفين بِها

وقوع لفظ: ﴿مَّاتَ﴾ بَعدَ قولِهِ ﴿أَحَدٍ مِّنْهُم﴾ جعله في مَوْضع جَرٍّ؛ لأنّه صِفَةٌ لِلنَّكِرَة، كَأنّهُ قيلَ: عَلى أَحَدٍ مِنهُمْ مَيّت[2]؛ ومجيئُها بَعدَ قولِهِ تَعالى: ﴿أَحَدٍ مِّنْهُم﴾ لِلدّلالَة عَلى أنَّ الموتَ كانَ حالَ كونِ الواحدِ مِنهُمْ، مُتَّصفًا بِصفةِ النِّفاقِ كقولِهم: (أنتَ منّي)، يَعْني على طَريقَتي[3].

مُتَعلّقُ قولِهِ: ﴿أَبَدًا﴾ وسِرُّ تَأخيرِهِ:

تَأخيرُ المُتَعلّقِ لِقَصدِ تَأْييدِ عَدمِ الصَّلاةِ على المُنافِقين

قَوْلُهُ تَعالى: ﴿أَبَدًا﴾ مُتَعَلِّقٌ بِقَوْلِهِ: ﴿تُصَلِّ﴾، والتَّقْديرُ: ولا تُصَلِّ أبَدًا عَلى أحَدٍ مِنهُم. ويَحْتَملُ تَأْبيدَ النَّفْيِ ويَحْتَملُ تَأْبيدَ المَنفيِّ، والمَقْصودُ هو الأوَّلُ؛ لأنَّ قَرائِنَ هَذِهِ الآياتِ دالَّةٌ عَلى أنَّ المَقْصودَ مَنعُهُ مِن أنْ يُصَلّيَ عَلى أحَدٍ مِنهُم مَنعًا كُلِّيًّا دائِمًا[4].

فائدَةُ عَطفِ جُملَةِ: ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾:

النَّهْيُ عَنِ الفِعْلِ يَسْتَلزِمُ تَرْكَ لَوازِمِهِ

عُطفَتْ جُملَةُ ﴿وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ﴾ عَلى الّتي قَبلَها لِلدّلالَة عَلى أنَّ الوقوفَ لِلمُشارَكَةِ في دَفْنِ المنافِقِ كَالصَّلاةِ عَلَيه؛ فَتَرْكُ النَّبيِّ ﷺ الصَّلاةَ عَلَيه وحُضورَ دفْنِهِ، إعلانٌ بِكُفرِ مَن تركَ ذلكَ لهُ[5].

(1) الآلوسيّ، روح المعاني: 1/393.
(2) الواحديّ، التّفسير البسيط: 10/582.
(3) السّمين الحلبيّ، الدّر المصون: 6/94.
(4) الفخر الرّازي، مفاتيح الغيب: 16/116.
(5) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/285.

دلالَةُ تَكرارِ النَّهْي بـ ﴿وَلَا﴾:

تَجديدُ تَكرارِ النَّهْي عَنِ استِعطافِ المُنافِقين لِقَصْدِ تَأْكيدِ مُقْتَضاهُ

إنَّ حِرصَ النَّبيِّ ﷺ عَلى إسْلامِهم، قد يَجعَلُهُ يَميلُ إلَيْهِمُ اسْتِعطافًا لَهُم، فَجاءَ التَّحْذيرُ والنَّهيُ مُكَرَّرًا لِلتّأكيدِ، فَبَيَّنَ اللّهُ تَعالى أَنّ كُلّ ما فَعَلوهُ لا يسوِّغُ العَطفَ عَلَيهِمْ، ولا رَجاءَ الخَيرِ مِنْهُم[1].

سِرُّ فَصْلِ جُملةِ: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُواْ﴾:

كَمالُ الاتِّصالِ بَيْنَ كُفرِ المُنافِقينَ والمَنعِ مِنَ الصَّلاةِ عليهم هوَ سِرُّ الفَصْلِ

جُمْلَةُ ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ تَعْليليَّةٌ، جاءَتْ لِتَعْليلِ المَنعِ مِنَ الصَّلاةِ والقيامِ بِما يَقْتَضي الامْتِناعَ، وهو الكُفْرُ والموافاةُ عَلَيْهِ؛ ولِذَلِكَ لَمْ تُعْطَفْ، وقَدْ أغْنى وُجودُ (إنَّ) في أوَّلِها عَنْ فاءِ التَّفْريعِ كَما هو الاسْتِعْمالُ[2].

دلالَةُ الانْتِقالِ مِنْ صيغَةِ المُفْرَدِ إلى صيغَةِ الجَمْعِ:

الانتِقالُ مِنَ الإفْرادِ إلى صيَغِ الجَمْعِ يَقْتَضي اجْتِماعَهُمْ على الكُفْرِ

الانْتِقال مِنْ صيغَةِ المفْرَدِ في ألفاظ: ﴿أَحَدِ﴾، ﴿مَّاتَ﴾، ﴿قَبْرِهِۦٓ﴾ إلى صيغَةِ الجَمْعِ في ألفاظ ﴿إِنَّهُمْ﴾، ﴿كَفَرُواْ﴾، ﴿وَمَاتُواْ﴾، ﴿وَهُمْ﴾، وذلك أنّ الوَصف بالإفْرادِ في قَوْلِه: ﴿مَّاتَ﴾، ﴿قَبْرِهِۦٓ﴾ جَرى عَلى لَفْظِ المَوْصوفِ؛ لِأنَّ الأصْلَ في الصِّفَةِ مُطابَقَةُ المَوْصوفِ، والانْتِقالُ إلى صيغَةِ الجَمْعِ في قولِهِ تَعالى: ﴿إِنَّهُمْ﴾، ﴿كَفَرُواْ﴾، ﴿وَمَاتُواْ﴾، ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ لِكَونِها عائِدَةً إلى ﴿أَحَدِ﴾ لِأنَّهُ عامٌّ؛ لِكَوْنِهِ نَكِرَةً في سياقِ النَّهْيِ، والنَّهْيُ كالنَّفْيِ[3].

وفي ذِكرِ الإفْرادِ - أوَّلًا - تَناسُبٌ مَع النَّهي ﴿وَلَا تُصَلِّ﴾؛ إذ إنّهُ خِطابٌ لَهُ ﷺ، يتَّفِق وحِرصَه على كُلِّ واحدٍ مِنَ الأمَّةِ، ولعلّ بعضَ المنافقينَ يَبقونَ بَعْدَك يا رَسولَ اللّهِ، ولَو قالَ: (ولا تُصل عليهم إذا ماتوا ولا تَقم على قبورِهم) لَكانَ حُكمًا عامًّا.

(1) أبو زهرة، زهرة التّفاسير: 7/401.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/285.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/285.

وفي ذِكْرِ الجَمْعِ بَعدَ ذلكَ في قَولِهِ: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُواْ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ علَّةٌ للنَّهْيِ صَريحَةٌ في اجْتِماعِهِمْ عَلى الكُفْرِ.

وَجهُ عَطفِ قولِهِ: ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ عَلى اسْمِ الجَلالَةِ:

تَعْليلُ ما يُورِثُ الكُفْرَ إِفْرادًا أَوْ عَطْفًا

إنّ لِعَطْفِ ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾ على اسْمِ الجَلالَةِ دلالَةً عَلى أنّ الكُفْرَ باللهِ هو الشِّركُ بِالَّذي لَهُ العَظَمَةُ كُلُّها. ولَمّا كانَ المَوْتُ عَلى الكُفْرِ مانِعًا مِنَ الصَّلاةِ عَلى المَيِّتِ بِجَميعِ مَعانيها، لَمْ يُحْتَجْ إلى التَّأْكيدِ بِإعادَةِ الجارِّ فَقيلَ: ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾، أي: الَّذي هو أَعْظَمُ النّاسِ نِعْمَةً عَلَيْهِمْ بِما لَهُ مِن نَصائِحِهِمْ بِالرِّسالَةِ[1]؛ على معنى: أنّ الكُفْرَ بِرَسولِهِ ﷺ جُحودٌ بِرِسالَتِهِ، أيْ: أنَّ جاحِدَ نُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ يُطلَقُ عَلَيه كافِرٌ[2].

دلالَةُ عَدَمِ تَكرارِ حَرْفِ الباءِ في: ﴿وَرَسُولِهِۦ﴾:

طَلَبًا لِلاخْتِصارِ، ودَفْعًا لِإيهامِ الفَصلِ بَيْنَ المُتَلازِمَينِ

إذا تَكَرَّر حَرْفُ الجَرِّ فكَأَنَّهُ يُكَرِّرُ المَعنى، فَإذا قُلت مَثلًا: مَرَرْتُ بِزيدٍ وعَمرٍو، فهذا مُرورٌ واحِدٌ كأنّما هُما في مَكانٍ واحِدٍ وأَنْتَ مَرَرْت بِهما، لَكِنْ إذا قُلت: مَرَرْتُ بِزيْدٍ وبِعَمرٍو فكَأَنَّكَ مَرَرتَ مُرورَينِ: مُرورًا بِزَيدٍ مُرورًا بِعَمرٍو، وقَد يَكونُ الاثْنانِ في مَكانٍ واحِدٍ، لَكِنَّك تُريدُ العِنايَةَ والاهْتِمامَ بِكُلّ مِنهُما، وفي قولِه تَعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ جَمْعٌ لِلكُفْرِ مَرَّةً واحِدَةً، وذلكَ لِطَلَبِ الاخْتِصارِ.

دلالَةُ الواوِ في ﴿وَمَاتُواْ﴾، وأَثَرُها في المعنى:

دَلالَةُ الآيَةِ عَلى اسْتِمرارِ ما كانَ عَلَيْهِ المُنافِقُون حتّى المَوْت

دلَّ دُخولُ الواوِ على الفعلِ في قولِهِ ﷺ: ﴿وَمَاتُواْ﴾ عَلى أنَّ المنافقينَ اسْتَمَرّوا عَلى الكُفْرِ باللّه تَعالى ورَسولِهِ صَلّى اللّه تَعالى عَلَيْهِ وسَلَّمَ مُدَّةَ حَياتِهِمْ[3].

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 8/566.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/279.
(3) أبو زهرة، زهرة التّفاسير: 7/3400.

دلالَةُ الواوِ في ﴿وَهُمْ﴾ وأثَرُها في المعنى:

إغْـراقُ المنافقينَ في الفِسْقِ بِدلالَةِ دُخولِ الواوِ

دلَّ دُخولُ الواوِ على قولِهِ ﷻ: ﴿وَهُمْ﴾ عَلى أنّ المنافقينَ عَريقونَ في الفِسْقِ بِضَمائِرِهِمْ وظَواهِرِهِمْ[1].

سِرُّ الختمِ بِالجُمْلَةِ الاسْمِيَّةِ: ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾:

سَـوقُ الجُـملَةِ الاسْميَّةِ لِتَثْبيتِ قَـضـاءِ اللـهِ في المُنافقينَ

أوثرَ التَّعبيرُ بالجُملَةِ الاسْميَّةِ في خِتامِ الآيَةِ الكريمَةِ ﴿وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾؛ لتأكيد فسقِهم حالَ موتِهم؛ فالتّعبيرُ بِها فيهِ تَأكيدٌ لِلحُكْمِ وإفادَةٌ لِلثُّبوتِ والدَّوامِ.

إيثارُ لَفْظِ ﴿فَٰسِقُونَ﴾ دونَ غَيرِهِ:

الـتّـأنُّـقُ في المُـراوَحَـةِ بَـيْنَ الأَلْفاظِ باعْتِبارِ المعاني المُرادَةِ

التَّعبيرُ بـ ﴿فَٰسِقُونَ﴾ دونَ غيرِهِ تَفَنُّنٌ وتأنُّقٌ، والأَحْسَنُ أَنْ يُفَسَّرَ الفِسْقُ هُنا بالخُروجِ عَنِ الإيمانِ بَعْدَ التَّلَبُّسِ بِهِ، أَيْ: بِصورَةِ الإيمانِ فَيَكونُ المُرادُ مِنَ الفِسْقِ مَعْنًى أَشْنَعَ مِنَ الكُفْرِ ومِن غيرِهِ[2].

توجيه المُتشابِهُ اللَّفْظيُّ:

الخُلْفُ في مَعاني المُـتَـشـابِـهـاتِ اللَّفْظيَّةِ اعْتِباريٌّ

قدْ يَكونُ سياقُ الآيَتَينِ في قوله: ﴿وَمَاتُواْ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾، وقوله: ﴿وَمَاتُواْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾، مِن بابِ التَّفَنُّنِ في العِبارَةِ واللَّفْظِ؛ لِيَكون الفِسْقُ والكُفْرُ وَجْهَينِ لِمَعنًى واحِدٍ، وقدْ يَكونُ الفَرْقُ نِسْبيًّا بِاعْتِبارِ سياقِ الآيَتَيْنِ:

ففي قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُواْ وَهُمْ فَٰسِقُونَ﴾ خُروجٌ عَنِ الإيمانِ بَعدَ التَّلَبُّسِ بِصُورَتِه عَلى وَجْهٍ يَكونُ أَشْنَعَ مِنَ الكُفْرِ ومِنْ غَيرِهِ[3].

وفي قَوْلِهِ ﷻ: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ﴾ [التوبة 124 - 125].

(1) البقاعيّ، نظم الدّرر: 8/566.
(2) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/285.
(3) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 10/285.

لَمّا أثْبَتَ الحقُّ سُبحانه أنَّ لِلسّورَةِ زيادَةً في إيمانِ بَعْضِ النّاسِ وأكْثَرَ مِنَ الزّيادَةِ – وهو حُصولُ البِشْرِ لَهم – ارْتُقِيَ في الجَوابِ عَنْ مَقْصِدِهِمْ مِنَ الإنْكارِ بِأنَّ السّورَةَ لَيْسَتْ مَنفيًّا عَنْها زيادَةٌ في إيمانِ بَعْضِ النّاسِ فَقَطْ، بَلِ الأمْرُ أشَدُّ؛ إذْ هي زائِدَةٌ في كُفْرِهِمْ، فالقِسْمُ الأوَّلُ المُؤْمِنونَ زادَتْهم إيمانًا وأكْسَبَتْهم بِشْرًا فَحَصَلَ مِنَ السّورَةِ لَهم نَفْعانِ عَظيمانِ، والقِسْمُ الثّاني الَّذينَ في قُلوبِهِمْ مَرَضٌ زادَتْهم رِجْسًا إلى رِجْسِهِمْ وماتوا وهم كافِرونَ[1]؛ مِن بابِ مقابلَةِ مَعنى زيادَةِ الكُفرانِ بِمَعنى زيادَةِ الإيمانِ.

تَوجيهُ المُتشابِهِ اللَّفْظيِّ:

بَيانُ ما شَرَعَهُ اللهُ في شَأْنِ مَنْ يَموتُ مِنَ المنافقينَ أُسْوةً بما شَرَعَهُ في الأحْياءِ مِنْهُمْ

في قولِهِ تعالى: ﴿إِنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ تَصْريحٌ بِكَونِ النَّهْيِ عَنِ الصّلاةِ عَلَيهم والوقوفِ عَلى قَبرِهِم مُعَلَّلًا بِكُفْرِهم، وهذا بَيانُ ما شَرَعَهُ اللّهُ تَعالى في شَأنِ مَن يَموتُ مِنْ هؤلاءِ المنافقينَ، في إثْرِ ما شَرَعَهُ في شَأنِ الأحْياءِ مِنْهُم، وهو كَسابِقِهِ خاصٌّ بِمَن نَزَلَتْ فيهِمُ الآياتُ، [2] وهُمُ الّذينَ ثَبَتَتْ أدِلَّةُ كُفْرِهم؛ ومَوْتُهُمْ هُنا كانَ في حالِ خُروجِهِمُ السّابِقِ مِنْ حَظيرَةِ الإيمانِ، كَما تقدّم في قَوْلِه تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ حيْثُ بَيَّنَ أنَّ العلَّةَ الّتي لِأجْلِها لا يَنْفَعُهُمُ اسْتِغفارُ الرّسولِ ﷺ وإنْ بَلَغَ سَبعينَ مَرَّةً إنّما هي كُفْرُهُمْ وفِسْقُهُمْ.

في عَطْفِ الرَّسولِ عَلى اسْمِ الجَلالَةِ دونَ إعادَةِ الجارِّ إشارَةٌ إلى أمْرَينِ

أوَّلهما: مَنْزِلَةُ الإيمانِ بِرَسولِ اللّهِ ﷺ، ومِصْداقُهُ: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ﴾ [النساء: 80]، ومَنْ يَكْفُرْ بِالرَّسولِ فَقدْ كَفَرَ بِاللّهِ.

والآخَر: لمّا كانَ السّياقُ في بَيانِ عِلَّةِ النَّهْيِ عَنِ الصَّلاةِ عَلَيهِمُ اكْتُفِيَ بِتأكيدِ كُفْرِهِمْ باللّهِ فَقالَ: ﴿كَفَرُواْ بِٱللَّهِ﴾ ثُمّ عَطَفَ الرَّسولَ على اسْمِ الجَلالَةِ؛ إذْ إنّ كُفْرَهُم باللّهِ كافٍ، فقَد أفْضَوا إلى ما قَدّموا، ويَدخُل فيهِ كُفْرُهم بِرَسولِ اللّهِ مِن بابٍ أوْلى.

(1) ابن عاشور، التّحرير والتّنوير: 11/65.

(2) محمد رشيد رضا، تفسير المنار: 10/494.

وإعادَةُ الجارِّ في قولِه: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ﴾ [التوبة: 54] يَدلُّ على تَعَلّقِ عَدمِ إيمانِهِمْ بالرَّسولِ ﷺ بعَدَمِ قَبولِ نَفَقاتِهم؛ إذْ إنّهُ المُبَلِّغُ عَن رَبِّهِ، والمُتَلقّي صَدَقاتِهم، فَلمّا أَعْلَن المنافقونَ رَفْضَهُم، وكَشَفوا عَنْ طَويَّتِهم وكُفْرِهم أُعيدَ الجارُّ في قَوله: ﴿كَفَرُواْ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ﴾، وهو "استِثْناءٌ مِن أَعمِّ الأشياءِ، أيْ: ما مَنَعَهم قَبولَ نَفَقاتِهم مِنْهمْ شيءٌ مِنَ الأشْياءِ إلّا كُفْرُهمْ"[1].

❁ الفُروقُ المُعْجَمِيَّةُ:

أحدٌ، ورجلٌ، وفردٌ، وواحدٌ:

لَـفْـظُ (أحـد) أَكْمَلُ مِن كُلِّ ما ذُكِر

جاءَ في (الإتقان) للسّيوطيِّ: قالَ أبو حاتمٍ في كِتابِ "الزّينَة": هو اسْمٌ أَكْمَلُ مِنَ الواحِدِ، أَلا تَرى أَنَّكَ إذا قُلت: فُلانٌ لا يَقومُ لَهُ واحِدٌ، جازَ في المَعنى أَنْ يَقومَ اثْنانِ فأكْثَر بِخِلافِ قَولِك: لا يَقومُ لَهُ أَحَدٌ.

وفي الأَحَدِ خُصوصيَّةٌ لَيْسَتْ في الواحِدِ تَقولُ: لَيْس في الدّارِ واحِدٌ فَيَجوزُ أَنْ يَكونَ مِنَ الدّوابِّ والطَّيْرِ والوَحْشِ والإنْسِ، فَيَعُمّ النّاسَ وغَيرَهُمْ بِخلافِ: لَيْس في الدّارِ أَحَدٌ، فإنَّهُ مَخْصوصٌ بالآدَميّينَ دونَ غَيرِهِم[2].

ومِنَ الفروقِ بَيْنَ الواحِدِ والأَحَدِ: أنَّ الأَحَدَ بُنيَ لِنَفْيِ ما يُذْكَر مَعَهُ مِنَ العَدَدِ، تَقول: ما جاءَني أَحَدٌ، والواحِدَ اسْمٌ بُنيَ لِمُفْتَتَحِ العَدَدِ، تَقول: جاءَني واحِدٌ مِنَ النّاسِ ولا تَقول: جاءَني أَحَدٌ، فالواحِدُ مُنْفَرِدٌ بالذّاتِ في عَدَمِ المِثْلِ والنَّظيرِ، والأَحَدُ مُنْفَرِدٌ بالمَعْنى.

أمّا الفَرْد فَيُفيدُ الانْفِرادَ مِنَ القَرِين، والواحِدُ يُفيدُ الانفِرادَ في الذّاتِ أَوِ الصِّفَةِ.

(1) أبو السّعود، إرشاد العقل السليم: 4/74.
(2) السّيوطي، الإتقان: 2/169.

وأمّا الرّجُلُ، فَهو الذَّكَرُ مِنَ نَوعِ الإنْسانِ خِلاف المرْأَةِ، وقيلَ: إنّما يَكونُ رَجُلًا فَوْق الغُلام، وذلكَ إذا احْتَلَم وشَبَّ[1].

وعليه: فإنّ الأنْسَبَ لِسياقِ الآيَةِ نَفيُ أَحَدٍ لِيَسْتَغرِق جَميعَ أَفْرادِهِ.

الصَّلاةُ والدُّعاءُ:

الصّلاةُ والدُّعاءُ هما سواء في الحقيقةِ اللُّغويَّةِ، ثُمّ تَفْتَرق عَنْهُ (الصّلاة) في حَقيقَتِها الشَّرْعيَّةِ

الصَّلاةُ: هيَ العِبادَةُ المَخْصوصَةُ بِأفْعالٍ وأقْوالٍ مُفْتَتَحةٌ بالتَّكبيرِ مُخْتَمَةٌ بالتَّسْليم وهذا التَّعريفُ يَشْمَل كُلَّ ما يُسَمّى صَلاةً، حتّى صَلاةَ الجنازَةِ المَعْنيَّةَ في الآيَةِ الكريمةِ: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا﴾، وقدْ بَيَّنَت الشَّريعَةُ الإسلاميَّةُ حُدودَ أوقاتِها؛ وَسُمّيَ الدُّعاءُ صَلاةً أيضًا؛ لأنَّهُ مِنْها، فبَيْنَهما عُمومٌ وخُصوصٌ مُطْلَقٌ، والصّلاةُ أَعَمُّ مُطلقًا باعْتِبارِ الحَقيقةِ الشَّرعيَّةِ.

المَوْتُ والوَفاةُ:

لَفْظا التَّوفّي والمَوْتِ، كَلَفْظَي (الفَقير والمِسكين) إذا اجْتَمَعا افْتَرَقا وإذا افْتَرَقا اجْتَمَعا

لَفْظُ المَوْتِ يَدُلُّ لُغَةً عَلَى ذَهابِ القوَّةِ مِنَ الشَّيْءِ[2] ولَفْظُ التَّوفّي مِنَ التَّوْفِيَةِ، والوافي: الّذي بَلَغَ التّمامَ. يُقال: دِرهمٌ وافٍ، وكَيلٌ وافٍ[3]، ومنهُ قيلَ للموتِ: وَفاة؛ لأنَّهُ اسْتيفاءٌ لِلأرواحِ بِمَعنى اسْتِعادَةِ اللّه تعالى إيّاها[4].

والوَفاةُ مِنَ قَولِ القائلِ: وَفّى مالَهُ مِنَ الرَّجلِ، أي: اسْتَوفاهُ كامِلًا غَيْرَ مَنْقوصٍ، وقَبَضَهُ وأَخَذَهُ، ويُقال: تُوفّيَ فُلانٌ، كَأنَّه قُبِضَتْ روحُهُ كاملةً غَيرَ مَنْقوصَةٍ.

والمَوتُ هوَ مُفارَقَةُ الحياةِ، وليْس فيه مَعنى القَبْضِ، ولِذلكَ يُسْتَعمَل لَفْظُ المَوتِ أَحْيانًا اسْتِعمالًا مَجازيًّا، يُقال: ماتَتِ الرّيحُ، أيْ: سَكَنَت وهَمدتْ، والّذي يَنامُ مُسْتَغرِقًا يُقال لهُ: ماتَ، إذا نامَ نَومًا عميقًا مُستغرِقًا. هذا السّكونُ مشابهٌ لِلمَوْتِ كأنَّ هذا الشَّيءَ الّذي يُفارِقُ جَسَدَ الإنسانَ بِالمفارَقَةِ مَوتٌ، والّذي تُوفّي تَقْبِضهُ مَلائكَةُ المَوْتِ.

(1) ابن منظور، لسان العرب: (رجل).
(2) ابن فارس، مقاييس اللّغة: (موت).
(3) الرّاغب، المفردات: (وفى).
(4) جبل، المعجم الاشتقاقيّ: (وفى).

القيامُ والوقوفُ:

لا يَلْزَم مِنَ الوقوفِ القيامُ، بَلِ الوقوفُ هو التَّوقُّفُ عَنِ الحركَةِ فيَكونُ مِن مَسيرٍ أوْ حَرَكةٍ، أمّا القيامُ فيَكونُ مِنْ جُلوسٍ أوْ سُكونٍ.

الوقوفُ يَكونُ بَعدَ حَرَكَةٍ، والقيامُ يَكونُ مِن سُكونٍ أوْ جُلوسٍ

القَبْرُ والجَدَثُ:

الجَدَثُ هو القبرُ في لُغَةِ هُذيْل وهو مُفرَدُ أَجْداثٍ، والجَدَث هو قَريبٌ مِن لَفْظِ (الجَدَثة) وهو صوتُ الحافِرِ والخُفّ وغيرِهِ على الأرْضِ، وصَوتُ مَضْغِ اللَّحْمِ أيضًا. وربُّنا ﷻ لَم يَسْتعملِ الأَجداثَ إلّا عِندما يخْرجونَ مِنَ القَبْرِ سِراعًا كَما قالَ تعالى: ﴿خُشَّعًا أَبْصَٰرُهُمْ يَخْرُجُونَ مِنَ ٱلْأَجْدَاثِ كَأَنَّهُمْ جَرَادٌ مُّنتَشِرٌ﴾ [القمر: 7]، ﴿يَوْمَ يَخْرُجُونَ مِنَ ٱلْأَجْدَاثِ سِرَاعًا كَأَنَّهُمْ إِلَىٰ نُصُبٍ يُوفِضُونَ﴾ [المعارج: 43]، ﴿وَنُفِخَ فِى ٱلصُّورِ فَإِذَا هُم مِّنَ ٱلْأَجْدَاثِ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يَنسِلُونَ﴾ [يس: 51]، يَنْسِلون يَعْني: يُسرِعونَ، فاسْتعملَ لَفْظَ الأجْداثِ في خُروجِهِمْ مُسرعينَ، وهذا يُشْبِه صَوتَ الخُفِّ وصوتَ الحافِرِ عِند الرَّكضِ، وهنالكَ أَمرٌ آخَر: أنّ (الجَدَثة) هو مَضْغُ اللَّحْمِ فالمعنى: يَخرجونَ وقدْ مَضَغَتهمُ الأرْضُ حَقيقَةً، يَخرجونَ مُسرعينَ وقدْ مَضَغتْهمُ الأرْضُ لَم يَبْقَ مِنْهُمْ شَيْءٌ.

في حينِ لَم يسْتَعملِ القَبْر في هذا مُطْلقًا، وإنّما يَسْتَعملُهُ في حالِ السُّكونِ والهمودِ في كُلِّ القُرآنِ كَما في قَوله تعالى: ﴿كَمَا يَئِسَ ٱلْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلْقُبُورِ﴾ [الممتحنة: 13]، وقولِهِ: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ﴾ [فاطر: 22]، وقولِه: ﴿وَإِذَا ٱلْقُبُورُ بُعْثِرَتْ﴾ [الانفطار: 4] كما تَقول بُعثِرتِ الصّناديقُ، بُعْثِرتِ الحاجاتُ، فلَم يذْكرِ الخُروج مِنْها، وكذلكَ قولُهُ: ﴿*أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِى ٱلْقُبُورِ﴾ [العاديات: 9]. أمّا الأجْداثُ فقد ذُكِرَ الخُروجُ مِنها سِراعًا. فاسْتعْملَ القُبورَ في حالَةِ الهمودِ والسُّكون، والأَجْداثَ في حالَةِ الإخْراجِ والعَدْوِ والسُّرْعَة[1].

(1) فاضل السّامرائيّ، الفرق بين القبر والجدث. من مقالة له في صحيفة: (الراية القطريّة)، عدد الجمعة، بتاريخ 14/1/2022.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1445هـ - 2024م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2024م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2024.
مج. 17 ، 808 صفحة؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-768-14-2
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 17 : المجلد السابع عشر، سورة التوبة من الآية 23 إلى الآية 86.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث

الترقيم الدولي : 978-9948-768-14-2
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-4716310 بتاريخ 2024/01/24م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»